

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٠٩

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٠١ ؛  
وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعن رقم ٢٠٤٣٠ لسنة ٥٢ ق.عليا  
الصادر في ٢٣/١٢/٢٠٠١ ؛  
وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُرد أقدمية السيد / مصطفى محمد محمد الصغير - وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة  
في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠٠١  
في ٢٣/١٢/٢٠٠١ ، على أن يكون ترتيبه في تلك الوظيفة لاحقاً للأستاذة/  
رضوى عصام الدين عبد الله ، وسابقاً للأستاذة/ هبة حسن محمود صالح - وكيل النيابة  
الإدارية من الفئة الممتازة .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شوال سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٥ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م ) .

حسنى مبارك